

الاثنى عشر في الخمسة للمباينة والحاصل وهو عشرة  
 في الموقف يحصل جز سهمها وهو ما ذكره بقوله  
 وجز سهمها مائة وثمانون ونص من ثلاثة الاف  
 وستين حاصل ضرب جز السهم في السبعة عشر  
 مسيلة خامسة زوجتان وثلاث حيدات وخمس  
 اخوات لام وسبع اخوات لاب اصلها كالتي قبلها وهو  
 اثنا عشر وتقول الى سبعة عشر وجز سهمها مائة  
 وعشرة لان كل فديق ثمانية سهامه فهي من الحالة الاذن  
 والمثبتات متباينة وحاصل ضرب البرونين بعضها في  
 بعض ما ذكره ونص من ثلاثة الاف وخمسة مائة وسبعين  
 حاصل ضرب جز السهم في السبعة عشر مبلغها بالقول  
 ونسفي هذه المسيلة صما كما تقدم مسيلة سادسة  
 اربع زوجات واربعون حيدة ومائتا بنت وستة  
 اعمام اصلها اربعة وعشرون وكل من الزوجات  
 والاغمار يباينه سهامه وكل من البنات والمجيدات يوافق  
 سهامه فهي من الحالة الثالثة وراجع المجيدات عشرة  
 وراجع البنات خمسة وعشرون والمثبتات اذن اربعة  
 وستة وعشرة وخمسة وعشرون فعلى راي الكوفيين  
 اول عدد ينقسم على الاربعة والسته اثنا عشر  
 وعلى الاثنى عشر والعشرة ستون وعلى الستين  
 والخمسة والعشرين ما ذكره بقوله وجز السهم  
 ثلثمائة لايها اول عدد ينقسم على كل من المثبتات  
 ونص من سبعة الاف ومائتين حاصل ضرب ثلثمائة

في اربعة وعشرين مسيلة سابعة اربع زوجات  
 وعشرون حيدة ومائتين وعشرون بنتا وثلاثة  
 اعمام اصلها اربعة وعشرون كالتي قبلها وجز  
 سهمها اربع مائة وعشرون لان كل من فريقي الزوجات  
 والاغمار يباينه سهامه وكل من فريقي المجيدات والبنات  
 توافق سهامه فهي من الحالة الثالثة ايضا وراجع المجيدات  
 خمسة وراجع البنات سبعة والمثبتات كلها متباينة  
 ومسطرها ما ذكره ونص من عشرة الاف ومائتين  
 حاصل ضرب جز السهم في اصلها مسيلة ثامنة اربع  
 زوجات وعشرون حيدات ومائتين وعشرون اخوات لام  
 وسبعون اخوات لاب اصلها اثنا عشر وتقول الى  
 سبعة عشر وجز سهمها الف ومائتان وستون كجز  
 السهم في مسيلة الامتحان وستاتي واما ان كان جز  
 سهمها كذلك لان كل فديق غير الزوجات توافق  
 سهامه فهي من الحالة الرابعة وراجع المجيدات خمسة  
 وراجع الاخوة للام سبعة وراجع الاخوات للاب  
 تسعة فالمثبتات اذن اربعة وخمسة وسبعة وتسعة  
 كعدد الورثة في مسيلة الامتحان وهو متباينة  
 ومسطرها ما ذكره ونص من احد وعشرين الفا هو  
 واربعمائة وعشرين حاصل ضرب جز السهم في  
 السبعة عشر ولم يمثل المصارع الله بمثل من  
 الحالة الثانية ومن امثلتها المذكورة في الاصل  
 اربع زوجات وست حيدات وخمس اخوات لام وسبع

في